

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للتوظيف العمومية

رقم 317/م ع و ع / م ق أ و ع / م ف أن / 2013

الجزائر في 20.09.2013

9862

السيد وزير التعليم العالي  
و البحث العلمي

**الموضوع:** ف/ي قبول شهادة الدكتوراه نظام ليسانس - ماستر - دكتوراه (LMD)

للإلتحاق برتبة استاذ مساعد قسم ب

**المرفقات:** إرسالكم رقم 2013/822 المؤرخ في 19 أوت 2013.

لقد تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، بلفت انتباهي إلى التحفظات التي قدمتها بعض مصالحي المحلية فيما يخص توظيف المترشحين الحاصلين على دكتوراه نظام (LMD) في رتبة أستاذ مساعد قسم ب، ذلك أن المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 30 ماي 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث، قد نص في مادته 34 على أن التوظيف على أساس الشهادة في رتبة أستاذ مساعد قسم ب يتم من بين المترشحين الحاصلين على شهادة دكتوراه الدولة أو شهادة دكتوراه في العلوم أو شهادة معادلة .

و تشيرون إلى أن شهادة الدكتوراه كما نص عليها المرسوم التنفيذي 08-265 المؤرخ في 19 أوت 2008 م تتوج الطور الثالث و الأخير في التكوين العالي و يتم الحصول عليها بعد مناقشة أطروحة تكون نتيجة بحث علمي أصلي ، على غرار الدكتوراه في العلوم ، و عليه فإن مصالحكم تعتبر أن شهادة الدكتوراه نظام LMD تسمح لحاملها بالالتحاق برتبة أستاذ مساعد قسم ب ، كما هو الحال بالنسبة لشهادة الدكتوراه في العلوم.

...../.....

ردا على ذلك يشرفني أن أخبركم أنه إضافة إلى المبررات التي تفضلتم بها، و نظرا لكون المرسوم الرئاسي رقم 07 - 304 المؤرخ في 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد الشبكة الإستدلالية لمرتبات الموظفين و نظام دفع رواتبهم، قد أدرج في شبكة مستويات التأهيل المنصوص عليها في المادة 3 منه، شهادة الدكتوراه مع الشهادات التي تسمح لحاملها بالالتحاق بالرتب المصنفة في القسم الفرعي 1 خارج الصنف، فإن مصالحي لا ترى مانعا من قبول شهادة الدكتوراه نظام LMD للتوظيف على أساس الشهادة في رتبة أستاذ مساعد قسم ب .

تقبلوا، السيد الوزير، فائق عبارات التقدير و الاحترام.

القوانين الأساسية للوظائف العمومية

لعون

عبد الوهاب لعويسي



نسخة للإعلام : - السيد : مدير التطبيق و المراقبة.

- السيدة و السادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية للولايات